

Distr.: Limited
22 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

الأرجنتين، إسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، رومانيا، سلوفينيا، غواتيمالا، قبرص، مالطة، مالي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٠/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٥٥/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٥٨/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٢٣/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١١٤/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٣١/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٣٢/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٢٨/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٣٦/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٨٤/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٢٣/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلقة بدور التعاونيات في التنمية الاجتماعية،



وإذ تسلّم بأن التعاونيات، بمختلف أشكالها، تعزز مشاركة الناس كافة، بمن فيهم النساء والشباب والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية، على أتم وجه ممكن، في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأنها في طريقها لأن تصبح عاملاً مهماً من عوامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتسهم في القضاء على الفقر،

وإذ تسلّم أيضاً بالمساهمة المهمة التي تقدمها التعاونيات بجميع أشكالها والتي يمكن أن تقدمها في متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، بما فيها استعراضاتها التي تجرى كل خمس سنوات، ومؤتمر القمة العالمي للأغذية والجمعية العالمية الثانية للشيخوخة والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

وإذ تلاحظ مع التقدير الدور الذي يمكن أن يؤديه تطوير التعاونيات في تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للشعوب الأصلية والجماعات المحلية الريفية، وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لكي تبين دور التعاونيات الزراعية، بما في ذلك في تحسين الأمن الغذائي، ولا سيما في المناطق الريفية، وترويج الممارسات الزراعية المستدامة، وتحسين الإنتاجية الزراعية للمزارعين، وتيسير الوصول إلى الأسواق والادخار والائتمان والتأمين والتكنولوجيا،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تلاحظ مع التقدير الاحتفال بالسنة الدولية للتعاونيات في عام ٢٠١٢؛

٣ - تشجع جميع الدول الأعضاء والأمم المتحدة وجميع الجهات المعنية الأخرى على تقاسم أفضل الممارسات التي تم تحديدها خلال الأنشطة التي نفذت أثناء السنة الدولية للتعاونيات، وعلى مواصلة هذه الأنشطة، حسب الاقتضاء؛

٤ - تحيط علماً بخطة العمل المتعلقة بالتعاونيات لعام ٢٠١٢ وما بعده، استناداً إلى الوثيقة الختامية لاجتماع فريق الخبراء، المعقود في أولانباتار في عام ٢٠١١، من أجل الترويج لإقامة تعاونيات تسهم في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وذلك ضماناً لإجراء متابعة مركزة وفعالة لأنشطة السنة الدولية، في حدود الموارد القائمة؛

٥ - توجه نظر الحكومات إلى التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بتقديم الدعم في المقام الأول للتعاونيات باعتبارها مؤسسات تجارية مستدامة ناجحة تسهم مباشرة في إيجاد فرص العمل، والحد من الفقر، وتوفير الحماية الاجتماعية في مختلف القطاعات

(١) A/68/168.

الاقتصادية في المناطق الحضرية والريفية، واستعراض السياسات والقوانين والأنظمة السائدة التي تؤثر على التعاونيات، وتحديد استراتيجيات لوضع أطر تشريعية تدعم نمو التعاونيات؛

٦ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية إلى أن تعزز وتبني، بالتعاون مع التعاونيات والمنظمات التعاونية، قدرات التعاونيات بجميع أشكالها، ولا سيما التعاونيات التي يديرها الفقراء والشباب والنساء وذوو الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة، وذلك حتى تستطيع تمكين الناس من إحداث تغيير إيجابي في حياتهم ومجتمعهم المحلية وإنشاء مجتمعات شاملة للجميع؛

٧ - **تشجع** الحكومات على تعزيز فرص الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصال باعتبارها وسيلة حيوية للتعاون والتوسع في إنشاء التعاونيات، ولا سيما في المناطق الريفية؛

٨ - **تشجع أيضا** الحكومات على تكثيف سبل توافر البحوث المتعلقة بالعمليات المضطلع بها في إطار التعاونيات والمساهمات التي تقدمها والاستفادة منها وتوسيع نطاقها، وعلى القيام، بالتعاون مع جميع الجهات المعنية، بوضع المنهجيات اللازمة لجمع البيانات العالمية القابلة للمقارنة عن المؤسسات التعاونية والممارسات السليمة لهذه المؤسسات ونشرها، وتوعية الجمهور بطبيعة التعاونيات ومواطن قوتها وقيمها ومبادئها وإسهاماتها في تحقيق التنمية المستدامة؛

٩ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية المعنية والوكالات المتخصصة والمنظمات التعاونية المحلية والوطنية والدولية إلى مواصلة الاحتفال سنويا باليوم الدولي للتعاونيات في أول سبت من شهر تموز/يوليه، على النحو الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ٩٠/٤٧؛

١٠ - **تدعو** الحكومات إلى أن تضع، بالتعاون مع الحركة التعاونية، برامج تهدف إلى تعزيز بناء قدرات التعاونيات، بطرق منها تحسين المهارات التنظيمية والإدارية والمالية لأعضائها، مع احترام مبدئي المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وإلى أن تستحدث برامج تهدف إلى تعزيز فرص حصول التعاونيات على التكنولوجيات الجديدة وأن تدعمها؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية الأخرى والمنظمات التعاونية الوطنية والإقليمية والدولية، تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، في ما تبذله من جهود من أجل تهيئة بيئة داعمة لتطوير التعاونيات وتقديم المساعدة لتنمية الموارد البشرية والمشورة التقنية والتدريب وتشجيع

تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، بطرق منها عقد المؤتمرات وحلقات العمل والحلقات الدراسية على الصعيدين الوطني والإقليمي، في حدود الموارد القائمة؛

١٢ - **تطلب** أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالتعاونيات لعام ٢٠١٢ وما بعده.